

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
وللائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٢٧ لسنة ٢٠٢١ باعتبار مشروع توسعة
شارع عمر المختار بحى المطرية ، محافظة القاهرة ، من أعمال المنفعة العامة ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقارين رقمى (١٧ ، ١٨)
بشارع عمر المختار بحى المطرية ، محافظة القاهرة ، واللازمين لاستكمال أعمال توسعة
وتطوير الشارع المذكور .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارين المشار إليهما فى المادة السابقة ،
والمبين موقعهما ومساحتها وحدودهما وأسماء ملاكهما الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية
والرسم التخطيطى والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ شعبان سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٤ مارس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠٢٢

أتشرف بعرض الآتى :

ورد كتاب محافظة القاهرة رقم ٣٤٩ المؤرخ ٢٠٢٢/٢/٢ مرفقاً به مذكرة إيضاحية تتضمن طلب المحافظة بتقرير صفة النفع العام على العقارين رقمى (١٧ ، ١٨) بشارع عمر المختار بحى المطرية والاستيلاء عليهما بطريق التنفيذ المباشر .

حيث الثابت من المذكرة المرفقة أنه سبق صدور قرار معالى السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٢٧ لسنة ٢٠٢١ بتوسعة وتطوير الشارع المذكور وإزالة عدد ١٥ عقاراً تتعارض مع أعمال التوسعة ، وأنه وأثناء تنفيذ الإزالات تبين وجود عقارين لم يتم إدراجهما ضمن العقارات المزمع إزالتها ، وقد أفاد الحى بأن العقارين سوف يتأثران بأعمال الإزالة . حيث تضمنت المذكرة المرفقة بكتاب المحافظة كشف بأسماء الملاك الظاهرين ومخطط إجمالى بالمشروع .

كما تضمنت المذكرة المرفقة بكتاب محافظة القاهرة بأنه تم إعداد تقرير بواسطة المقيم العقارى بالتعويضات المطلوبة للعقارين المطلوب إضفاء صفة النفع عليهما والاستيلاء عليهما بطريق التنفيذ المباشر وقدرت بمبلغ ٩٨٥ , ٨٠٢ , ١ جنيهًا (مليون وثمانمائة واثنين ألف وتسعمائة وخمسة وثمانين جنيهًا) كتعويض مبدئى .

كما أفاد السيد اللواء رئيس حى المطرية بأن التعويض المطلوب متوفر بالحى من المبلغ المتبقى المخصص لصرف تعويضات شارع عمر المختار السابقة .

ولما كان طلب مشروع توسعة وتطوير شارع عمر المختار بحى المطرية بمحافظة القاهرة يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة ، الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لإضفاء صفة النفع العام على العقارين سالفى الذكر والاستيلاء عليهما بطريق التنفيذ المباشر .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء/ محمود شعراوى

[illegible]

[illegible]

